110729 ـ النظر إلى الأطفال أو صورهم بشهوة

السؤال

هل مشاهدة صور الأطفال (الذكور غير البالغين) عاريين حرام ؟ وهل النظر بشهوة إلى وجه وصدر الأطفال (الذكور غير البالغين) حرام؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

حرم الله سبحانه وتعالى الزنا وفاحشة اللواط ، وحرم كل ما هو وسيلة إلى ذلك ، وأمر الله تعالى المؤمنين بغض البصر عن المحرمات ، وعما يُخشى أن يوقع في الحرام ، فقال الله تعالى : (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ) النور/30 .

ومشاهدة صور الأطفال عرايا لا بد أن تصحبه شهوة في الغالب ، وقد نقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله اتفاق العلماء على تحريم النظر إلى وجه الصبي إذا كان على وجه الشهوة .

فقال رحمه الله : "الصبي الأمرد المليح بمنزلة المرأة الأجنبية في كثير من الأمور ، ولا يجوز تقبيله على وجه اللذة ، بل لا يقبله إلا من يؤمن عليه : كالأب والإخوة .

ولا يجوز النظر إليه على هذا الوجه [يعني بشهوة] باتفاق للناس ، بل يحرم عند جمهورهم النظر إليه عند خوف ذلك" انتهى من "الفتاوى الكبرى" (3/202) .

فلا يجوز النظر إلى صور الأطفال وهم عرايا ، ولا يجوز النظر إلى صدورهم ووجوههم إذا كان ذلك مصحوباً بشهوة .

وانظر جواب السؤال رقم (94836) .

والله أعلم